

التحويلات المالية المعاصرة | المال والحياة | مع الشيخ د. منصور الغامدي

منصور الغامدي

بها ازهرت من معاني الوفاء. رياض التصافي ومرج الفخاء يجازى بها صانع المكرمات وفاء لذي الفضل صارت لهم دليل حياتي واسمى شعار دليل حياة واسمى شعار. بسم الله الرحمن الرحيم مشاهدنا الكرام السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. واهلا وسهلا بكم من جديد في برنامجكم - 00:00:00

المال والحياة. هذا البرنامج الذي نتدارس فيه ونتناقش عن امور مالية معاصرة في هذه الحياة اه اليوم نتكلم عن التحويلات المالية المعاصرة احكامها عن اه مشروعياتها عن ما يتعلق بها من احكام وامور - 00:00:37

اه السؤال التفاعلي نبدأ بالسؤال التفاعلي الذي يقول اه هل لديك سؤال او استشارة حول التحويلات المالية المعاصرة اه هذه الحلقة التي اه نتدارس فيها مع فضيلة الشيخ عبدالرحمن بن منصور بن عبدالرحمن الغامدي الضيف الدائم لهذا لهذا البرنامج. اهلا وسهلا بك شيخنا. حفظك الله الله يسلمك ويبارك. حيا الله السادة المشاهدين. اليوم العودة للبرنامج - 00:00:58

وان شاء الله تكون عودة موفقة أسأل الله يجعلها عودة حميدا. نعم. باذن الله. السؤال التفاعلي هل لديك سؤال او استشارة حول التحويلات المالية المعاصرة شاركونا في وسائل التواصل الاجتماعي الفيسبوك وتويتر - 00:01:26

اه ايضا على اه واتس اب البرنامج الذي سيظهر باذن الله اه تباعا على الشاشة شيخنا بداية نتكلم عن تاريخ التحويلات المالية المعاصرة. تاريخها كيف بدأت؟ كيف نشأت اه بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم انا نسألك ان تعلمنا ما ينفعنا وان تنفعنا بما علمتنا يا ارحم الراحمين - 00:01:40

اللهم زدنا علما اه التحويلات المالية هي مظهر من مظاهر المعاملات المالية او التجارات المالية والمبادلات والعقود بين الناس طبعا بدأت من قديم لما نتكلم عن التحويلات المالية اه ما هي فكرة او اساس التحويل الثنائي؟ هي نوع من انواع المبادلة؟ فانا اعطيك مالا مقابل سلعة. هذا لاحظ - 00:02:04

انه دفع المال هذا انتقال للمال من شخص الى شخص اخر. في مقابلة انتقال سلعة من شخص الى شخص اخر. قد اعطيك هذا المال كسلفة مثلا اه قد قد اعطيك هذا المال في مقابل عمل كاجارة اجرة لك - 00:02:34

او راتب لعمل او وظيفة قد تدفع هذا المال تنقله من يدك الى يد اهلك مثلا في بلد اخر او في مكان اخر على سبيل النفقة لهم بحوائجهم وما يحتاجون من مقاضي وغير ذلك. وقد انك - 00:02:49

آآ تدفع هذا المال لهم على سبيل الهبة او غير ذلك انتقال الاموال من يد الى يد قد يكون بشكل مباشر يعني مقاومة يعني يد بيد. يدا بيد. مقايضة مباشرة - 00:03:07

وقد يكون بشكل يعني اه يحتاج الى وقت بعيد اذا صار نقل المال هذا من شخص الى شخص اخر بعيد في بلد اخر فهذا اصطلح الناس اليوم في الوقت المعاصر على سميتهما بالتحويلات المالية - 00:03:24

لكن هو نفس انتقال المال انتقال المال مثلا انا لما انقل المال من محفظتي الى اه درج بائع مثلا السلعة التي امامي هو انتقال المال من يد الى يد لكن متى احتاج الى التحويل؟ اذا صارت - 00:03:39

في مسافة كبيرة. في مسافة بين هذين الطرفين يحتاج الى تحويل المال يعني اصطلح الناس على تسميتها هذه المعاملة بتحويل

المال من بلد الى بلد او من مكان الى مكان طبعا او من حساب الى حساب مثلا او من حساب الى حساب اخر - [00:03:58](#)

لاي سبب لاسباب الشراء البيع الهبة النفقة السلفة القرض يذهب طبعا لما نتكلم عن التحويلات اللي هي من بلد الى بلد تزدهر وتخفو بحسب نشاط التجارة العالمي وبحسب الاتصال العالمي - [00:04:12](#)

اليوم العالم يعني صار كالقرية الواحدة وصار الانسان من غرفته يستطيع ان يشتري جهاز جوال او يشتري جهاز كمبيوتر من بلد يبعد عنه الاف الكيلومترات من خلال الانترنت تصل اليه السلعة ويدفع المال في يد ربما يدفع المال في خلال دقائق معدودة وتصل اليه السلعة في خلال ساعات معدودة - [00:04:32](#)

نعم بسبب ان هذه المتاجر العالمية كانت في البداية تنقل السلع من اماكنها الى بلدان اخرى صارت هذه المتاجر العالمية تتخذ فروعها في البلدان وصارت تتخذ لها مخازن في المدن الرئيسية وربما في مرحلة لاحقة تتخذ لها مخازن في كل حي من الاحياء. الله - [00:05:00](#)

فتصبح يعني يصبح تداول السلع يعني آآ سلسا والتجارة وانتقال اموال سلسة بشكل كبير جدا. طيب شيخنا تحدثنا عن بعض الاحكام المتعلقة بالتحويلات مثلا مشروعية اي نعم طبعا الفقهاء قديما تكلموا عن صور من صور الحوالات المالية من صور الحوالات التي كانت تستخدم سابقا تاريخيا ما يسمى بالسفتجة - [00:05:18](#)

السفتجة. السفتجة حتى من اسمها كذا. نعم. يعني. ايوه فكرة السفتجة انه فرضا انه آآ تاجر من آآ الهند وتاجر بمكة. هم اه هذان التاجران يتفقان مع بعضهما غالبا يعني اه يكون بينهما تصفية - [00:05:42](#)

الحسابات والمراجعة غالبا تكون في ايام الحج يعني من الحج الى الحج اي نعم هذا التاجر بمكة خلاص يصير معلم كأنه مع التاجر الذي مثلا في الهند كانهم يشكلون مع بعضهم كانهم يشكلون شركة حوالات - [00:06:03](#)

فاذا اراد شخص بمكة ان يسافر مثلا الى بلد اخر يعني لماذا كانوا يحولون سابقا اما لانه يريد ان يتخلص من الذهب والفضة الدراهم والدنانير في يده في الطريق. لانها خطر عليه. عرضة للسرقة للسرقة. هم - [00:06:19](#)

مثلا شخص سيذهب الى الهند فيذهب الى هذا التاجر بمكة ويقول له انا الان اقرظك آآ مثلا مئة دينار من الذهب يقول حسن انا اقبل القرض هذا يقول سوف استلم منك هذا القرض - [00:06:36](#)

اذا وصلت الى الهند من خلال وكيلك كانه هذا فرع له اخر. ايه. فعلا. نعم فيعطيه التاجر مثلا الذي بمكة يعطيه ورقة كانت تسمى هذه الورقة تسمى السفتجة اشبه بوصل اشبه بشيك اشبه بسند - [00:06:53](#)

ورقة انه لفلان مثلا آآ منصور انه اعطاني اه مئة دينار من الذهب اه فظلا ايها التاجر يعني شريكي مثلا اعطه هذا المبلغ وطبعا لابد ان يكون هناك علامة مميزة يتفقون عليها - [00:07:10](#)

تعتبر هي مثلا الكلمة السر. كلمة السر في الموضوع. نعم. كلمة السر هذي هذي اللي يعاد تعادل اليوم في الاتصالات الالكترونية التشفير. التشفير الالكتروني. نعم. اليوم التواصل الانترنتي في تشفير الكتروني. يعني كان التشفير موجود من فهذا يتفقون على

تشفير معين. في الرسالة - [00:07:29](#)

وصلت الى التاجر الذي في الهند واطلع على هذا التشفير الذي في هذه الرسالة او الخاتم الموجود بالرسالة او الطريقة التي يعني وصلت بها الرسالة فمعنى ذلك انه سوف يسلم لهذا الشخص مئة دينار - [00:07:49](#)

ويقيد ذلك التاجر انه لي عند التاجر الذي بمكة لي عليه مئة دينار طبعا اذا جاء شخص نفس الشيء من لندن يريد ان يحول الى شخص بمكة او لا خمسين او سبعين دينار فرضا نفترض انه سبعين دينار - [00:08:05](#)

نفس الشيء يعطي يوسف فيصرف له التاجر المكي مثلا سبعين دينار يصبح الان بعد هذي العمليتين تاجر الهند مثلا يطالب تاجر مكة بثلاثين دينار الصافي الصافي هذا كل ما جاء موسم للحج او موسم للعمرة فجاء هذا التاجر كل واحد يجيب معاه - [00:08:18](#)

كشوفات الحسابات ما قاموا بتسليمه وما قام بتسلمه فيقول خلاص اذا الصافي كذا كذا يقبض اي نعم يتم تصوير حسابه هذي كانت تسمى السفتجة هذه سابقا يعني في ايوه كانوا يستخدمونها لنقل الاموال عند السفر - [00:08:38](#)

طبعاً ما الذي يقوم مقام السوفتجة اليوم فالتحويلات من من بنكي ليست تحويلات وانما البطاقات اللي هي تسمى بطاقات الصرف الالي او غيرها يعني انت تودع المال مثلاً لدى بنك من البنوك وتأخذ هذه البطاقة - [00:08:56](#)

تستطيع بهذه البطاقة ان تصرف مالك من اي بلد في العالم من اي صراف آآ يسمى ايه تي ام او اي نقطة بيع تحمل شعار هذه البطاقة التي معك مثلاً لو اصدرت بطاقة من فيزا او من - [00:09:11](#)

اه مثلاً ماستر كارد او غيره من المنظمات العالمية نعم فاذا كان لديك البطاقة هذا الشعار فمعنى ذلك انك تذهب الى ابل اي بلد في العالم تذهب الى الهند مثلاً - [00:09:27](#)

فتدخل هذه البطاقة في الصراف الالي اه يقوم هذا الصراف الالي باخراج هذه النقود لك طبعاً كيف يخرج لك النقود هذه؟ في واقع الامر ان تصرفها من صراف اه تابع لبنك هندي - [00:09:36](#)

وانت قد استصدت هذه البطاقة من بنك مثلاً نفترض محلي مكسي مثلاً في آآ مكة او في جدة او ايا كان فالما تصرف من هناك خلاص البنك الهندي يقيد ان له على هذا البنك - [00:09:52](#)

الذي يصدر البطاقة مثلاً مئة دينار فاذا جاء شخص يحمل بطاقة من البنك الهندي هذا وصرفها في لدى البنك هذا المكسي او بجدة يحصل العكس فهي نفس فكرة السفتجة اللهم انها بشكل مطور مطور الكتروني اسرع - [00:10:05](#)

وصارت المقاصة فيها بشكل اسرع. نعم. وصار الانسان يستطيع ان يقتضي امواله بشكل اسرع. طيب جميل التقابض. التقابض في التحويلات اه المالية المعاصرة كيف يكون التقابر من بلد الى بلد؟ اي نعم. الاصل في التحويلات المالية - [00:10:22](#)

تتم باشكال عديدة. يعني لما كنا نتكلم عن السوفتجة مثلاً ما حكمها الشرعي هي نوع ارض يدفع ببلد ويستوفى ببلد اخر و شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى له آآ فتوى بجواز مثل هذا العمل السفتجة - [00:10:41](#)

موجودة في مجموع الفتاوى رحمها الله تعالى باعتبار انها قرض يرد بمثله دون زيادة قد تتخذ شكلاً اخر غير صورة القرض وهذه الصورة السفتجة اللي هي صورة البطاقات الصرف الالي التي تستوفي بها من اي بلد في العالم - [00:11:02](#)

اذا لم يكن هناك فيه زيادة فلا مانع منه النوع الثاني او الشكل الثاني من اشكاله ان يكون هناك اجرة للتحويل وهذا اه تكون كذلك اه في بعض اه اشكال التحويلات - [00:11:20](#)

مثلاً اه شخص مثلاً نفترض انه اه بمكة يريد ان يحول الى شخص مثلاً اه المغرب فيذهب الى شركة التحويل المالي ويعطيهم المال الذي يريد ويقتضيه هو او وكيله في المغرب. نفترض ان شخص سيسافر الى هناك - [00:11:37](#)

يقتضيه هو او وكيله بالمغرب طيب مقابل اجرة يعني غير صفة القرض غير انه يقرظهم ثم يستلف منهم ثم يستوفي هذا القرض منهم ببلد اخر لا وانما يعطيهم هذا المال على ان يقوموا بنقله الى بلد اخر. يعني هذا المبلغ يعني مبلغ الرسوم او ما تسمى بالرسوم - [00:11:59](#)

التي آآ تعطى للبنك او تعطى مركز التحويلات المالية يعني هل المبلغ هذا يعني يكون اه جائز شرعاً؟ اي نعم. هذه الرسوم التي مقابل التحويل رسوم جائزة لانها نوع من الاجارة. لانها نوع من - [00:12:20](#)

هناك نوعان من التحويلات المالية بعت طبعاً لما نقسمها باعتبارات كثيرة قد تكون التحويلات اه في نفس البلد الى بلد اخر قد تكون مثلاً للشخص نفسه يقبضه وفي بلد اخر قد يكون يقبضها وكيله وهكذا - [00:12:35](#)

لكن هناك تقسيم مهم مؤثر معنا في الناحية الفقهية وهي هل هي بالعملة نفسها ام بعملة اخرى بمعنى انا ادفع المال هنا فرضاً اني سوف ادفعه بالدولار ووكيلي يقبضه في بلد اخر بالدولار - [00:12:50](#)

او هذا العملة نفسها عندنا نوع ثاني من التحويلات ان ادفع هنا بعملة فرضاً اني سوف ادفع بالريال واقبضها في بلد اخر بالدرهم او الدينار او الدولار او الجنيه والتحويل تحويل من عملة الى عملة صار عندنا اجتماع عندنا معاملاتان - [00:13:06](#)

المعاملة الاولى معاملة اجارة مقابل التحويل والمعاملة الثانية معاملة صرف معاملة صرف صرف ما هي الضوابط الشرعية لمعاملات الاجارة ان تكون معلومة والا يكون فيها غرر وجهالة فيكون رسوم التحويل والاجارة ومدة التحويل معلومة - [00:13:24](#)

طيب ما هي الضوابط الشرعية لعمليات الصرف عمليات الصرف ضابطها الشرعي ان يتم فيها التقابض ان يتم فيها التقارب باعتبار ان النقود قامت مقام الذهب والفضة وقد جاءت الاحاديث باشتراط التقابض في النقود - [00:13:46](#)

كما جاء في حديث عثمان رضي الله تعالى عنه في الصحيح لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين ولا الدينار بالدينارين هذا دليل على عدم التفاضل ومما دل على التقابض مثلا حديث ابي سعيد الخدري وحديث عبادة - [00:14:06](#)

هاء بها ويذا بيد. طيب كيف يكون التقابض؟ يعني اذا كان في آآ في البنوك او في مراكز التحويل يعني كيف يكون التقابض؟ يعني اهل العلم حقيقة آآ لهم عدد من التوجيهات في طريقة التقابض في التحويلات المالية - [00:14:19](#)

اه فمن اهل العلم من وسع مرحلة التقابض لاجل اختلاف البلدان فيقول لا مانع ان يمتد المجلس لاجل اختلاف البلدان ما دام الطرفان يسعيان في التسليم هذي طريقة لبعض اهل العلم فيقولون - [00:14:37](#)

اذا كان هذا المتاجرة مثلا كالمتاجرة في العملات لا يوجد فيها تقابل تماما او لا يراد منها التقابض وانما يراد بها فقط المضاربة على فروق العملات فانه لا يجوز تأجيل التقابض - [00:15:00](#)

لانه لا توجد حاجة لكن اذا كان هناك تجارة او تحويل او سلفة بمعنى ان المال سينتقل حقيقة وليس فقط على وجه المضاربة في الاسعار نعم سيكون السعر ثابت فيقولون انه يغتفر فيها التأخر في مجلس القبض - [00:15:15](#)

ما دام ان الطرفين يسعون في التقارب لان بلدان العالم الان وتباعدها واختلاف اوقات العمل فيها وهؤلاء مثلا وقتهم ليل وهؤلاء وقتهم نهار يعني اذا التأخر لا بأس به ان التأخر مثلا يقول الى يوم او يومي عمل لا مانع منه ما دام - [00:15:34](#)

طرفان ستنتهي عمليتهما بالتقاطع هذا منهج لبعض اهل العلم. المنهج الثاني حقيقة وهو اللي صار عليه مجمع الفقه الاسلامي قرر ان القيد المصرفي قبض فيقول ان عملية المصارفة في واقع الامر - [00:15:53](#)

قد تمت بين العميل الذي اودع المال وبين البنك وان لم يسلمه هذا البنك مثلا العملة الاخرى بيده ولكن يقول ما دام البنك الذي امامه قد قيد هذه النقود بالعملة الاخرى لصالحه فان هذا القيد المصرفي قبض. وهذا قرار صدره مجموع الفقه الاسلامي - [00:16:11](#)

آآ يعني منذ فترة طويلة وهو اعتبار القيد المصرفي قبضا اعتبار القيد المصرفي فيقول ما دمت قد دفعت الى البنك مثلا الريالات وقيد لك البنك دولارات فانك تعتبر قابضا لهذه الدولارات. واستلمت الايصال ايصال احسنت اعتبروا ان استلام الايصال قبض. القيد لصالحك هذا يعتبر بمثابة القبض - [00:16:32](#)

كانوا يعني انا اضرب لك مثال اليوم انت لو مثلا تطلبني مثلا آآ مئة ريال فحولت حوالة الى حسابك بمئة ريال بمجرد ايداعها في حسابك وتقيد لصالحك تصلك رسالة جوال انه تم ايداع مئة ريال في حسابك - [00:16:53](#)

فهل انت تعتبر نفسك الان قد قبضت هذا المال مني اكيد نعم. ايوه فيقولون ان عرف الناس دل على انه قيد المصرف يعد قبضا هذي وجهة مجمع الفقه الاسلامي. يقول ان عرف الناس دل - [00:17:11](#)

على ان قيد المصرف قبض فلذلك ما دام ان قيد المصري يعتبر قبضا فتحقق بذلك اه الشرط المشروط للخروج من عملية الربا وهو التقاوم في المجلس طيب اه وردنا سؤال صوتي نستمع اليه. نعم. وردنا سؤال صوتي عبر الواتساب من الاخ فلاح المطيري - [00:17:28](#)

من السعودية نستمع اليه سويا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ آآ سؤالي بارك الله فيك مع كثرة عروظ البنوك للبطاقات آآ بطاقات الفيزا والبطاقات الائتمانية - [00:17:48](#)

ارجو جزاك الله خير توضح لنا ما الجائز منها وما الذي لا يجوز حتى نكون على بينة وبصيرة خاصة مع كثرة هذه العروض وهذه اه البطاقات التي اه تعرضها البنوك - [00:18:07](#)

آآ وطلبات الناس ان يعرفوها وان يطلعوا عليها هل هي جائزة؟ او لها اشتراطات ومساائل ارجو ان يكون ذلك واضحا بارك الله فيك شيخنا يتكلم اقتراح المطيري عن البطاقات البنوك الفيزا المستر كارد او ما ما شابهها. نعم. احكامها المتعلقة بها يا شيخ - [00:18:27](#)

طيب اه يعني بسم الله الرحمن الرحيم الاحكام البطاقات البطاقات اشكالها عديدة آآ لكن سنتكلم عنها من ناحية الشرعية اه البطاقات

اه تنقسم الى نوعين بطاقات اقراضية من البنوك وبطاقات ليس فيها قرظ من البنوك - 00:18:54

البطاقات الاقراضية بمعنى ان هذه البطاقة اذا كان رصيدك صفر فان البنك يقرضك اموالا تستخدمها مثلا في الشراء او في من خلال الصراف الالى او من خلال الشراء من نقاط البيع - 00:19:17

البطاقات التي لا تقرض هي مثلا مثل بطاقات الفيزا مسبقة الدفع مثلا ان تعطي البنك مثلا الف ريال او الف دولار ثم تستهلكها الى ان تنتهي وتقف. وتقف. نعم. حتى تودع مالا مرة اخرى - 00:19:31

مثل البطاقات اللي هي تسمى بطاقات السحب من الرصيد تسمى باللغة الانجليزية ديبيت كارد يعني انه اه يسحب الانسان من رصيده فاذا وصل رصيده صفر توقفت البطاقة يعني تعتبر كأنها مثلا اه مثل الحسابات الجارية مثلا نعم هي قريبة - 00:19:50
الاجابة للاخ اه فلاح على يعني آا اقسام اولنا نقول البطاقات التي لا يوجد فيها قرض من البنك وانما هي مثلا مثل بطاقة الحساب الجاري الذي اودعت فيه نقدا اه مثل البطاقة المدفوعة مسبقا يعني البنك لا يقرضك مالا - 00:20:11
فهذه البطاقات جائزة لانه لا يوجد فيها قرض ولا يوجد فيها لا يوجد فيها فائدة على القرض لانه لا يوجد قرض اصلا هذا النوع الاول من البطاقات النوع الثاني من البطاقات وهو البطاقات التي يوجد فيها اقراض - 00:20:32

من البنك الذي اصدرها فهنا نقول باختصار اذا كان هذا القرظ الذي يقرضه البنك بفائدة فان هذه البطاقة لا تجوز واذا كان القرض الذي يقرضه البنك لا فائدة فيه فان هذه البطاقة جائزة - 00:20:48

اذا البطاقات التي تقرئ اذا كان هذا القرض بفائدة فانها بطاقة محرمة وممنوعة لا يوجد فائدة تكون بطاقة جائزة ما اشكال الفائدة التي تفرضها البنوك على حملت البطاقات الاقراضية ما اشكال الفائدة التي تفرضها البنوك على حملة البطاقات حقيقة تفرض - 00:21:12

البنوك على حملة البطاقات الاقراضية ثلاثة اشكال من الفائدة الشكل الاول و رسوم اصدار البطاقة وتجديدها السنوي من الرسوم تعتبر الرسوم السنوية. الرسوم السنوية. نعم اذا كانت هذه الرسوم تتجاوز التكاليف الفعلية - 00:21:39
لاصدار البطاقة فهي فوائد محرمة النوع الثاني من الفوائد الذي تأخذه البنوك هو الفوائد عند التأخر في السداد او عند اعادة جدولة المديونية اي نعم. سواء كانت هذه الفوائد باسم غرامات التأخير - 00:22:03
او تمت اعادة جدولة المديونية باسم التورق او بدون تورق فان هذه ممنوعة وتعد من الفوائد المحرمة شرعا اي نعم لان لا يجوز قلب الدين على المدين ولو كان باسم التورا - 00:22:23

النوع الثالث من الفوائد التي تتحصل عليها البنوك في هذه البطاقات هي ما تأخذه من زيادة مقابل السحب النقدي من الصرافات العادية فاذا كانت هذه الزيادة التي تأخذها البنوك مقابل - 00:22:40
السحب النقدي اذا كانت تقابل التكاليف الفعلية فهي جائزة وان كانت اكثر من التكلفة الفعلية فهي محرمة وممنوعة طيب ممكن يقودنا السؤال هذا الى سؤال؟ لا لكن كان الخص نعم تفضل. نقول ان هذه البطاقات الاقراضية - 00:22:58
تجوز بثلاثة شروط ولا تجوز اذا كانت فيها فائدة تجوز بشرط الا يكون فيها اعادة جدول للمديونية ولا غرامات تأخير تماما. سواء كان بتورق او بغير تورم غرامة تأخير او بدون غرامة تأخير يعني غرامة تأخير او غيرها او سميت بمسميات عدة رسوم او رسوم اذا صار هناك عند التأخر - 00:23:19

زيادة فمعنى ذلك ان هذه البطاقة لا تجوز لان ربا الجاهلية الذي نزل القرآن بتحريمه هو ان يقول المدين للدائن او يقول الدائن للمدين زدني انظر لك يعني سوف اؤخر السداد مقابل ان تزيد المبلغ. لان نفس سمي تورقا سواء سميت الزيادة رسوما ايا. ارباح. او او ارباح او ايا كان. ما دام ان - 00:23:43

المدين تزيد عليه كلما تأخر في السداد شهرا تزيد. الشهر الاخر تزيد. الشهر الذي يليه تزيد فهذا مماثل للربا الجاهلية المحرمة شرعا الشرط الثاني لجواز البطاقة الشرط الاول الا يكون فيها زيادة عند التأخر. ولو باي مسمى - 00:24:08
والثاني الثاني ان تكون رسوم اصدارها والرسوم السنوية التجديد لها وفقا للتكلفة الفعلية فقط ما تكون فوائد مبطنة مقدما الثالث ان

تكون رسوم السحب النقدي وفقا للتكلفة الفعلية والا تكون فيها فوائد مبطنة - [00:24:28](#)

نعم فالبطاقة التي تجتمع فيها الشروط الثلاث هذي والبطاقات حقيقة التي تجتمع فيها هذه الشروط ثلاث قليلة جدا بطاقات التي

تجتمع فيها يعني قليل لان كثير من البنوك الغالب عليها انها لا تقدم هذه الخدمة وهذه البطاقة الا رغبة - [00:24:47](#)

في الاسترباح والزيادة سواء كان عند التأخر او عند الاصدار او عند طيب اه السحب سنعود ايضا لبعض المحاور حول البطاقات الفيزا

او البطاقات المسبقة الدفع ولكن بعد الفاصل مشاهدينا الكرام نستأذنكم في فاصل قصير ابقوا معنا - [00:25:05](#)

الذهب ذلك المعدن النفيس الذي يتحلى به النساء ويحرص الناس على اقتنائه ويتداولونه ببيعا وشراء فحرص الشرع على ضبط

تداوله وكيفية بيعه وشرائه. ونبه على ما يقع فيه من مخالفات. فالذهب من - [00:25:25](#)

اصناف الربوية التي لا بد في بيعها من امرين. التماثل في الكمية وقبض المبيع والتمن في نفس المجلس فلا يجوز بيعها الا يدا بيد

ومثلا بمثل. كما جاء في الحديث - [00:25:54](#)

وعليه فلا يجوز بيع الذهب بالدين ولا بالتقسيط. بان يدفع بعض الثمن ويؤجل الباقي. لمخالفته شرط التقابض ولا يجوز تبديل

الذهب القديم بالجديد مع دفع اجرة التصنيع او فرق السعر لمخالفته شرط التماثل. والطريقة - [00:26:11](#)

صحيحة ان يبيع الذهب القديم ويقبض ثمنه ثم يشتري الذهب الجديد ويدفع ثمنه ولا يجوز للصائغ ان يشترط على بائع الذهب

المستعمل ان يشتري منه الذهب الجديد. لانه حيلة على الربا - [00:26:32](#)

ومن المخالفات شراء الذهب ببطاقة الائتمان غير المغطاة. لانها قرض الربوي. ويجوز شراؤه بالبطاقة وطاء لتحقيق شرط التقابض

ومنها التعامل ببورصة الذهب لانه نوع من المقامرة اذ لا يتمكن العميل من قبض الذهب - [00:26:51](#)

ومن المخالفات في بيع الذهب بيع انواع الحلي المخصصة للبس الرجال لان لبس الذهب محرم على الرجال. فيكون بيعه من التعاون

على الاثم والعدوان. قال تعالى البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان. واتقوا الله ان - [00:27:13](#)

ان الله شديد العقاب اهلا وسهلا بكم مشاهدينا الكرام من جديد توقفنا في قبل الفاصل عن احكام البطاقات الائتمانية وبعض الاحكام

المتعلقة بها ذكرنا ما يخص العميل. شيخنا نتكلم الان ما يخص بالتاجر. يعني استكمالا للسؤال لسؤال الاخ فلاح العتيبي - [00:27:40](#)

آآ طيب حكم التاجر صاحب المحل هل يجوز ان يأخذ مثل ما آآ هذه الاجهزة فلاح المطيري؟ نعم. نعم التاجر الان ما سبق من شروط

وبيان هو في حق العميل لانه هو المقترض لهذا المال - [00:28:14](#)

نعم آآ انا اقول لا يجوز لك ان تقترض الا ان تقترض قرضا لا فائدة فيه واما القرض المحمل بالفوائد الربوية فهذا لا يجوز اما بالنسبة

للتاجر الذي يبيع سلعة - [00:28:30](#)

فاخرج العميل له بطاقة يسد بها الثمن التاجر مباشرة سوف يستلم الثمن الذي اه مرر العميل يعني مثلا نفترض ان هذا العميل قد

اصدر بطاقة من البنك الف ان التاجر سوف يستلم هذا النقد مباشرة - [00:28:51](#)

التاجر حقيقة لا اشكال ان يقبل اي نوع من انواع البطاقات يسد ثمنه ثمن البيع به ولا ينبغي اصلا ولا يحتاج ان يسأل فيقول هل

انت قد اقترظت هذا الثمن - [00:29:12](#)

بقرض شرعي او اقترظته بقرض ربوي؟ وهل هذه البطاقة يعني مسبقة الدفع او ليست مسبقة الدفع لا يلزمه لانه قد باع مثلا هذه

السلعة باي مثلا بمئة دولار قبض المئة دولار - [00:29:28](#)

وانما يقع الاثم في واقع الامر ويقع حكم الاباحة والتحريم على من اقترض هذا المال هل اقترضه بفائدة؟ او اقترضه بدون فائدة؟

نعم ولكن فرض انه اقترض هذا المال ثم سدد به ثمن سلعة فهنا لا يؤثر على التاجر - [00:29:42](#)

الذي قبض الثمن لا يؤثر عليه ان الطرف المقابل قد اقترض هذا المال بربا او بدون ربا. طيب ناخذ ناخذ اتصال اتصال من آآ اهلا اهلا

بك ابراهيم من تشاد. تفضل - [00:30:00](#)

اهلا وسهلا السلام عليكم. السلام ورحمة الله وبركاته. السلام ورحمة الله وبركاته تفضل يا ابراهيم عندي سؤال في تحاويل التحويل

المالية. نعم تفضل يا ابراهيم شيخنا مثل الناس مثلا آآ ناس قاعدين في نفس البلد التحويل في نفس البلد مثلا من ينتظر الى

نعم نعم وفي نفس العلة مثلا في نفس العلة قائلا اي نعم سؤالك عن التحويل في نفس البلد آآ من مكان الى مكان في نفس البلد وبنفس العملة في نفس وفي نفس الدولة في نفس الدولة نفس واحد واحد يجي لظلم محتاج يجي لزول يجي يقول لي انا داير قروش المنطقة الفلانية ويقولها - 00:30:40

عندي قروش لكن تدفع مثلا تدفع مئة ريال مثلا مئة ريال مقابل مقابل عشان تستلم القريش في المنطقة الفلانية اي نعم يعني مثلا اثنين موجودين في تشاد في نفس المدينة - 00:31:04

فيقول شخص لشخص اخر انا اوصل لك المبلغ هذا بحيث انك تدفع لي زيادة مئة ريال كده؟ نعم. نعم. واضحة. طيب واضحة واضحة يا شيخ. واضحة يا ابراهيم. ايه اخونا ابراهيم يعني مثل هذه الصورة هذي نتكلم عنها - 00:31:18
الان لا يوجد في هذه المسألة صرف لان العملة نفسها وانما يوجد فيها اجارة فهذه المئة ريال الذي يظهر الله تعالى انها جائزة لانها نوع رسوم تحويل اجرة كانوا يقولون نعم انا اسلمك في المكان الفلاني او في البلد الفلاني - 00:31:35

مقابل ان بمقابل ان تدفع لي اجرة قدرها مئة ريال. يعني هذه هي هذا معنى الاجرة على نقل المال يعني معناته معناته ان الحكم فيها جائز. نعم الحكم فيها جائز لانها اجارة على نقل المال. نعم. اجارة على نقل المال. طيب معنا ايضا بس في - 00:31:53
لا بأس الاتصال الثاني حتى لا ينقطع الخط. معنا ايضا بلال من الجزائر. اهلا وسهلا بك بلال السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. تفضل. عندي سؤال اه فقط. تفضل يا بلال - 00:32:12

في فيما يخص الحساب الجاري للبنك. هل يجوز او لا يجوز الحساب الجاري نعم. للبنك. هل يجوز او لا يجوز؟ طيب. طيب اسمع الاجابة الان يا شيخ طيب نجيبك يا اخ بلال بس نريد ان نكمل اجابة الاخ ابراهيم - 00:32:26
اه من المهم الان لما يأخذ الشخص الذي يحول هذا المال او ينقل هذا المال آآ يأخذ من هذا الشخص سوف يأخذ من العميل مئة ريال مقابل التحويل فهو عليه الان نحن نطبق احكام الاجارة. وعليه مسؤوليات الاجير - 00:32:45

بمعنى انه يلزمه نقل هذا المال وفقا للمدة المحددة والتاريخ المحدد والمكان المحدد الذي اتفقوا عليه هذي يعني تكون حكمها حكم الايجار وليست هنا مسألة الصرف واردة لان كما ذكر اخونا ابراهيم انها بنفس العملة - 00:33:07
اما اخونا بلال الذي يسلم الجزائر عن حكم الحساب الجاري الحساب الجاري هو حساب يودع الانسان في امواله لدى البنك ويمكنه سحبها متى شاء اذا كان هذا الحساب بدون فوائد بدون زيادات فانه جائز - 00:33:27

واما اذا كان البنك يعطي فوائد فوق المال الذي اودعته فان هذا لا يجوز والانسان عليه ان يعني في حال وجود بنك يقدم الفوائد لينتقل الى بنك اخر لا يتعامل بالفوائد - 00:33:47
طبعا هناك اه حسابات فيها مزايا الحسابات الجارية تقوم بشكل استثماري على المضاربة هذي حسابات جائزة اما الحسابات القروض الربوية فهذه لا تجوز اذا صار الحساب الجاري بلا فوائد فهو جائز - 00:34:04

وان كان بفوائد مضمونة فهذا لا يجوز وان كان قائم على الاستثمار بالمضاربة التي لا يكون فيها ظمان لرأس المال ولا للربح فان هذا جائز نعم ايضا معنا عاشور من الجزائر - 00:34:25
تفضل يا عاشور سلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته اه سلفت مالا من صديق الليل في فرنسا اتفقت معه على ان ارجعه له في الجزائر بقيمة الدماغ على حساب قيمة السبت عندنا - 00:34:39

اعد السؤال الله يحفظك بلغة اوضح بالأورو في فرنسا استلفت سلف منه بالأورو واتفقت مع هؤلاء ان اذا رجع الى الجزائر ارجعوا له بالدينار على قيمة الصرف ادنى على قيمة الصرف. صرف عندنا. يعني على قيمة الصرف في يوم الرد يعني حين يرد -

انا اشير له بالدينار عندنا نعم لكن باي سعر صرف على حساب قيمة السبعين الوقت الذي يرجع فيه. بالوقت الذي يتم الرد فيه؟ نعم حسبت قيمة قيمة الدينار في بلدنا - 00:35:24

اي انا واطح لكن الان نفترض انك انت اخذت منه الورو في في رمضان مثلا مثلا في رمضان وكان سعر الصرف مثلا واحد الى اثنين ثم رددت له المال في شهر الحج - [00:35:39](#)

وكان سعر الصرف واحد الى ثلاثة فما هو سعر الصرف الذي سوف ترد به هل هو سعر الصرف الذي في يوم الرد ام هو سعر الصرف الذي في يوم الاقتراض السلف - [00:35:56](#)

طيب لو لو تشرح نعم الصورة احنا اتفقنا على ان عندما ارسله المال على حساب قيمة الدينار في اليوم الذي يرجع فيه. في اليوم الذي نعم طيب اخي الكريم يعني بسم الله - [00:36:12](#)

الان من اقترض مالا بعملة من العملات فانه الاصل الاصل ان يرد القرض بالعملة التي اقترض بها فمثلا اقترض بالورو الاصل انه يرد الورو او باليورو. طيب اذا اتفقا حين الرد ان يرد له بعملة اخرى - [00:36:26](#)

بسعر الصرف في ذلك الحين فهذا جائز في يوم الرد واما اذا اتفقا على سعر صرف مسبقا مقدم اتفقا قال انا خلاص انا اقترض انا اخذ منك الان الف اورو واردها لك مثلا - [00:36:51](#)

اه عشرة الاف اه مثلا دينار جزائري بعد ستة اشهر. فنقول هذا ممنوع لان هذه مصارفة مؤجلة ولكن اذا اخذت منه اليورو اليوم وقلت له انا سوف ارد لك الالف يورو بعد شهرين او ثلاثة اشهر - [00:37:08](#)

وان شئت ان ارد لك في ذلك الحين ما يعادلها القيمة الجزائرية مثلا او غيرها من العملات فلا مانع بقيمة الالف يورو دون زيادة او لا نقصان. في ذلك الحين. بنفس سعر الصرف في نفس اليوم. في نفس سعر الصرف في نفس اليوم الذي ترد فيه - [00:37:29](#)

جميل ويكون الاتفاق على ذلك في حينه. يعني بمعنى ان يكون المقترض له الخيار ان يرد باليورو او يرد الدينار الجزائري يرد باليورو الف دينار او يرد له ما يعادلها بالدينار الجزائري في ذلك الحين - [00:37:49](#)

ولكن اذا تم الاتفاق على سعر صرف مسبقا فهذا معناه اننا خرجنا من دائرة القرض ورده الى دائرة مصارفة مؤجلة نعم ان شاء الله الجواب واضح يا اخ عاشور ان شاء الله اتضحت اه شكرا يا عاشور على سؤالك وعلى مشاركتك - [00:38:08](#)

اه نأخذ اه السؤال التفاعلي يعني اه يعني لعلنا نفيذ الاخوة الاصل في الجواز رد القرض بعملة اخرى اذا اتفقا على ذلك في حينه بسعر يومه هو ما جاء في يعني حديث ابن عمر - [00:38:30](#)

قال اه كنت ابيع الابل بالدرهم واقتضي بالدنانير وابع بالدنانير واقتضي بالدرهم سئل عن ذلك فقال لا بأس ما لم تتفرقا وبينكما شيء لا بأس ما لم تتفرقا وبينكما شيئا وفي بعض الفاظ الحديث لا بأس بسعر يومها ما لم تتفرقا وبينكما شيء. في بعض الفاظ لا بأس بالقيمة - [00:38:47](#)

والحديث مروي مرفوعا وموقوفا والمرفوع فيه ضعف والموقوف اصح فهذا يدلنا على ان المقترض بعملة يجوز له ان يرد بعملة اخرى اذا اتفقا على ذلك حين الرد ويكون بالسعر فاذا صار المقترض بالخيار ان يرد باليورو او يرد - [00:39:15](#)

يورد الف يورو نفس الذي اقترضه دون زيادة ولا نقصان او يرد له الكمية المعادلة لها في ذلك الحين بعملة اخرى اذا اتفقا على ذلك في حينه فلا بأس بذلك والله تعالى اعلم - [00:39:35](#)

نعم نأخذ بعض الاسئلة التي وردتنا في وسائل التواصل الاجتماعي عن اه سؤال البرنامج التفاعلي سؤال الحلقة هل لديك سؤال او استشارة حول التحويلات المالية المعاصرة التي ذكرناها وشرحنا اه جزاكم الله خيرا عن معناها - [00:39:47](#)

اه وردنا اه سؤال يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اه سؤالي عند تحويل العملة من دولة الى دولة تتم في البداية مصارفة ثم حوالة. فهل المصارفة الاولى تعد تقابل حكما - [00:40:04](#)

فهل ذكرنا آ ذكرنا يا شيخ ولكن نعيده؟ يعني نعيده لا بأس يعني تلخيصا للاخ الكريم جوابا للاخ الكريم لاهل العلم في ذلك منهجا. المنهج الاول يقول انها قبض حكمي - [00:40:18](#)

وهذا مشى عليه قرار المجمع الفقه الاسلامي بالقيد ان القيد المصرفي يعتبر قبضا حكما وبالتالي فهو قبض حكمي والمنهج الثاني يقول انه لم يحصل هناك تقابل ولكن يغتفر التأخر في التقابض يوما او يومين لاجل تباعد البلدان ما دام الطرفان - [00:40:31](#)

يعني في تسليم المال نعم والسؤال الثاني يقول حكم تحويل العملة من دولة الى دولة اخرى ولكن عن طريق التجار اصحاب المحلات التجارية فهو يأخذ منك المبلغ حالا ثم يستلم اخوك في الدولة الاخرى ولكن هذا الاستلام ربما كان بعد يوم او يومين ولا يكون في نفس الوقت فهل يعد هذا - [00:40:49](#)

تقابل يعني الاصل ان يتم في نفس الوقت وذكرنا انه لاهل العلم في التأخر هذا يعني طريقا الطريق الاول انه يغتفر التأخر لاجل تباعد البلدان واختلاف الاوقات والليل والنهار ما دام الغرض هو التسليم فلا مانع. يتكلم عن محلات تجارية مثلا. ايه نعم. صاحبه في محل.

صحيح. يستلم المحل تجاري. ايوه هذا الحكم نفسه - [00:41:11](#)

نعم ايه ولكن المحلات التجارية لا ينطبق عليها قرار مجمع الفقه الاسلامي باعتبار القيد المصرفي قبضا لان قرار مجمع الفقه الاسلامي خصه بالمصارف المرخصة الحكومية باعتبار انها بنوك قوية فقال ان قيدها يعتبر قبضا واما قيد التجار فلا يعد قبضا. والله تعالى. اي نعم - [00:41:39](#)

السؤال يقول ما المقصود بالتحويلات المالية واجبنا عليها؟ هل تعني المعاملات المالية كالبيع اه والشرء فان كان كذلك فيرجى توضيح قولنا فضلا في البيع بالتقسيط على زيادة ثمن يعني مع زيادة الثمن اذا كان بالتقسيط مع زيادة في الثمن جائز لا مانع منه

شرعا - [00:41:59](#)

المهم ان يتفقوا على سعر البيع بشكل واضح واقساط واضحة معلومة. فاذا كان الثمن معلوما والمبيع معلوما و اجال البيع معلومة ومحددة والسلعة موجودة ومقبوضة وهذه السلعة مملوكة للبائع ونقلها الى المشتري فلا يوجد من في هذا مانع شرعا - [00:42:21](#)
نعم طيب عيسى باشا يقول ما رأي فضيلتكم في البيع بالمرابحة الذي تقوم به بعض البنوك وكذلك ما يسمى اليوم بالبنوك الاسلامية المنتشرة عندنا. كما ذكرت. الجزائر طبعاً. اذا صار البيع - [00:42:43](#)

الذي البنك البائع اذا صار مالكا للسلعة وباع هذه السلعة المعلومة بثمن معلوم و اجال معلومة محددة ومتفق عليها من البائع هذا جائز لكن لو قال البنك لو باع البنك ما لا يملك - [00:43:00](#)

هذا لا يجوز لو كانت الاجال غير معلومة فهذا لا يجوز. لو قال له ان الثمن مثلا اتفقنا على ان الثمن سيكون مثلا مئتين اه دولار ولكن لو تأخرت في السداد ستزيد عليك - [00:43:18](#)

مم. بغرامة عشرة او عشرين نقول هذا لا يجوز. الغرامة هي هي الربا. نعم. الغرامة لا تجوز. نعم. الغرامة على الديون النقدية لا تجوز لكن اذا قال له انا سوف ابيعك هذه السلعة وهي مملوكة عندي - [00:43:31](#)

وبغض النظر انا اشتريتها بمئة اشتريتها بمئة وخمسين اريد ان ابيعك اياها بمئتين تسدد لي في السنة الاولى مئة وفي السنة الثانية مئة فلا مانع من هذا ولكن لو قال له - [00:43:46](#)

وكل ما تأخرت سوف ازيد عليك او لو تأخرت في دفع المبلغ فان عليك غرامة قدرها عشرين او خمسين نقول هذا ربا لا يجوز ربا صريح يعني اي نعم لكن ما دام الثمن معلوما والسلعة معلومة والبيع معلوم والسلعة مملوكة للبائع البنك البائع - [00:43:57](#)

هذا جائز ان شاء الله تعالى. هذا نوع من انواع البيع المباح اين آآ ايضا آآ وردنا سؤال اه عن طريق واتس اب البرنامج يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:44:13](#)

محمد عمارة من مصر هل يجوز شراء سيارة من معرض سيارات ويكون السداد عن طريق البنك يمكن خارج موضوعنا شوية لكن لو تجيب السؤال سوى اخانا الكريم محمد عمارة نقول - [00:44:26](#)

اذا صار البنك هو الذي سيشتري السيارة ثم يبيعها لك اه ويربح في ذلك فلا مانع او البنك يشتري السيارة ثم يؤجرها عليك ايجارة منتهية بالتملك فلا مانع. نعم. واما كون الانسان - [00:44:41](#)

آآ يذهب الى المعرض وهو الذي يشتري فقط يأخذ من البنك نقودا بزيادة فهذا لا يجوز والله تعالى اعلم طيب ايضا سؤال آآ يقول ما حكم اخذ رسوم مقابل تحويل رصيد الجوال - [00:44:58](#)

لشخص اخر اه يعني هذه معاملة موجودة احيانا يصير ان الإنسان في البطاقات مسبقة الدفع او في غيرها آآ يكون عنده اه رصيد

للبطاقة مثلا يعادل مثلا مئة ريال فيتاح له من الشركة المشغلة - [00:45:14](#)

ان يحول جزءا من هذا المبلغ او كل هذا المبلغ الى عميل اخر طبعاً هذه الحوالة اه الناس يقولون حول لي مثلا خمسين ريال او حول لي عشرة ريالات او حول لي عشرين ريال في واقع الامر هي ليست تحويل - [00:45:40](#)

للمبلغ وانما هي تحويل منفعة المكالمات التي يمكن للطرف الاخر يعني هو في واقع الامر حول له دقائق اتصال قيمتها عشرة ريالات او قيمتها عشرون ريالاً او قيمتها ثلاثون ريالاً وهكذا. يعني تبادل المنفعة. اي فهي ليست يعني تحويلًا نقدياً - [00:45:55](#)

فهي ليست تحويلًا نقدياً فهذا مثل هذا تحويل دقائق الاتصال التي تساوي قيمتها عشرة ريالات او عشرين ريالاً او مئة ريالاً لا مانع منه شرعاً. لا مانع منه شرعاً سواء كان باقل من السعر او اكثر من السعر او مثل السعر - [00:46:17](#)

هناك معاملة اخرى وهي تحويل نقدي لان شركات الاتصالات بدأت تدخل في سوق التحويلات المالية النقدية اه سوق التحويلات المالية النقدية سابقاً كان يعني يطبق من خلال التجار ثم صار من خلال البنوك ثم صار من خلال شركات متخصصة في الحوالات

المالية - [00:46:34](#)

والان اه دخلت فيه شركات الاتصالات والانترنت فمثلاً يوجد شركات اتصالات تقدم خدمة التحويلات النقدية للتاجر. يعني تشتري هذا من التاجر بعشرة ريالات وتحول من خلال جوالك شركات الانترنت كذلك دخلت في سوق التحويلات المالية - [00:46:51](#)

يعني آآ مثلاً مثل آآ تسمى محفظة قوئل جوجل ونيت مثلاً ولا اه من خلال مثلاً اه الان يراد انه فيسبوك تطرح عملة جديدة فبدأت

شركات الانترنت والاتصالات يعني تدخل في سوق التحويلات المالية - [00:47:09](#)

والامر في هذا كما ذكرنا الضوابط الشرعية واحدة تمام وهي ان هذا التحويل ان كان بالعملة نفسها فهنا اجارة ويجوز ان يكون بلا تمن يعني بدون اجرة يعني يجوز ان يكون مجاناً ويجوز ان يكون باجرة - [00:47:29](#)

وان كان فيها صرف فينبغي مراعاة ضوابط الصرف فيها وهي التقابض في المجلس كما ذكرناه في اول الحلقة طيب يا شيخ اللي هي حكم التعامل مع المواقع الالكترونية زي الباي بال زي الشركات يعني المشابهة لها يعني ما حكم الا التعامل معها؟ يعني - [00:47:45](#)

مانع من التعامل معها اذا تم ويدفع ويحول لها المال تحويل المال يتم بطرق كثيرة اما من خلال البنك اما من خلال العملات

الالكترونية اما من خلال البطاقات الائتمانية اما من خلال عملات جديدة مستحدثة - [00:48:03](#)

اه يعني كلها تحويلات مالية هذه لا اشكال فيها ولا يشترط فيها التقابض عند شراء السلع. يعني لما الانسان يشتري سلعة من الانترنت مثلاً لا يلزم ان يتم التقابض في مجلس العقد اذا كان دفع المال بنقد - [00:48:21](#)

متى يلزم التقابض اذا كان هناك مصارفة نقد بنقد او كان هناك شراء للذهب والفضة فهنا يلزم التقاوم. اما كل انسان يشتري جهاز

كمبيوتر او جهاز جوال او مثلاً اثاث او ملابس - [00:48:37](#)

او ادوات تجميل مثلاً ويدفع بمؤجلاً او عند الاستلام او يدفع من خلال بطاقة ائتمانية فكل هذا لا مانع منه والله تعالى اعلم طيب

شيخنا في خلال الدقائق او الدقيقة الاخيرة - [00:48:52](#)

يعني رسالة او موجز لما اه ذكرناه في الحلقة عن التحويلات المالية يعني التحويلات المالية تأخذ اشكالاً عدة واه دخلتها تسهيلات

عديدة وسوف تدخل الان شركات الاتصالات والانترنت الكبيرة - [00:49:05](#)

وتقدم يعني اتصور ان في السنوات القادمة ربما في الشهور القادمة ستقدم عملات جديدة تقوم بالتحويلات المالية في العالم بشكل

اسلس واسرع خلاصة ضوابطها الشرعية انه اذا كان فيها مصارفة فلا بد ان يكون فيها تقابل في مجلس العقد - [00:49:23](#)

وان لم يكن فيها مصارفة فالامر فيها اوسع ان الانسان يشتري سلعة ما بهذه النقود من خلال هذه التحويلات التي تقوم على شركات

الاتصالات او الانترنت او التحويلات المالية او البنوك او غيرها - [00:49:40](#)

لكن آآ المهم في ذلك كله ان الانسان عليه ان يعني يحذر لان هناك شركات تقدم بعض خدمات التحويلات المالية وتتلاعب فربما انها

تسرق الاموال ربما انها آآ تضع رسوم يعني تغش المتعاملين معها - [00:49:56](#)

بطريقة او باخرى ينبغي الحذر منها والله تعالى اعلم. شكر الله لكم شيخنا منصور بن عبد الرحمن الغامدي على هذه الحلقة وعلى هذا

الاثراء المالية اه ايضا الشكر موصول لكم انتم مشاهدينا الكرام على طيب - 00:50:15

المتابعة الى ان نراكم في حلقة قادمة من برنامج المال والحياة نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته بها ازهرت

من معاني الوفاء. رياض التصافي ومرج الفخاء يجازى بها صانع المكرمات وفاء لذي الفضل صارت لهم - 00:50:28

دليل حياتي واسمى شعار دليل حياة واسمى شعار - 00:50:58